الأمم المتحدة
S/RES/2274 (2016)
مجلس الأمن
Distr.: General
15 March 2016

القرار ٢٢٧٤ (٢٠١٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٦٤٥، المعقودة في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره ٢٢١٠ (٢٠١٥) القاضي بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٦، على النحو المحدد في القرار ١٦٦٢ (٢٠٠٦)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وكذلك دعمه المستمر لحكومة أفغانستان وشعبها في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما وتوطيد أسس السلام والتنمية المستدامين والديمقراطية الدستورية،

وإذ ينوه إلى اكتمال العملية الانتقالية وبدء عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، في نهاية عام ٢٠١٤، في ظل تحمُّل المؤسسات الأفغانية كامل المسؤولية عن قطاع الأمن، وإذ يسلم بأن العملية الانتقالية ليست عملية أمنية فحسب، بل إنها تستتبع أيضا اضطلاع أفغانستان بالقيادة والسيطرة على نحو تام في مجالي الحوكمة والتنمية، وإذ يؤكد أن الأمم المتحدة تراعي اكتمال العملية الانتقالية في أفغانستان مراعاة تامة في ما تقدمه من دعم إلى أفغانستان،

وإذ يشدد على عملية كابُل الرامية إلى تحقيق الهدف الأساسي المتمثل في تعزيز تولّي الأفغان مقاليد القيادة وإمساكهم بزمام الأمور، وتمتين الشراكة الدولية والتعاون الإقليمي، وتحسين الحوكمة الأفغانية، وتعزيز قدرات قوات الأمن الأفغانية، وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، والنهوض بحماية حقوق جميع المواطنين الأفغان، ولا سيما النساء والفتيات، وإذ يرحب تحديداً بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يؤكد على أهمية اتّباع نهج شامل للتصدي للتحديات المترابطة التي تجابهها أفغانستان في مجالات الأمن والاقتصاد والحوكمة والتنمية، وإذ يدرك عدم وجود أي حل عسكري صِرْفٍ لضمان استقرار أفغانستان،

وإذ يرحب باستهلال حكومة الوحدة الوطنية عامها الثاني، وإذ يشدد على أنه من المهم أن يعمل جميع الأطراف في أفغانستان في إطار هذه الحكومة من أجل تحقيق مستقبل ينعم فيه الشعب الأفغاني قاطبة بالوحدة والسلام والازدهار،

وإذ يرحب كذلك بتوافق الآراء الاستراتيجي بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي بشأن إقامة شراكة متجددة ودائمة لأغراض عقد التحوُّل، استناداً إلى التزاماتهما المتبادلة التي تم تجديدها، على النحو المحدد في إطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، الذي اعتمده اجتماع كبار المسؤولين الذي عُقد في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ في كابل، وإذ يرحب بالتقدم المحرز نحو الوفاء بالالتزامات المتبادلة المنصوص عليها في إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة والتي أعيد تأكيدها في مؤتمر لندن لعام ٢٠١٤، من أجل دعم النمو والتنمية الاقتصاديين المستدامين في أفغانستان، وإذ يؤكد من جديد أهمية الجهود الدؤوبة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي للوفاء بالتزاماتهما المتبادلة، وإذ يتطلع إلى المؤتمر الوزاري بشأن أفغانستان المقرر عقده في بروكسل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦،

وإذ يؤكد أن أوجه التقدم المستمر في مجالات الأمن والاستقرار السياسي والحوكمة واستدامة أوضاع المالية العامة وحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في المسائل الشاملة من قبيل مكافحة المخدرات والفساد وتفعيل المساءلة، يعزِّز كل منها الآخر، وأن برامج الحوكمة والتنمية ينبغي أن تتماشى مع الأهداف المحددة في إعلان طوكيو ومع خطة الإصلاح التي تعتمدها حكومة أفغانستان، وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي لمواجهة هذه التحديات باتّباع نهج شامل،

وإذ يؤكد مجدداً، في هذا السياق تحديداً، دعمه لتنفيذ الالتزامات الواردة في الإعلانين الصادرين عن مؤتمري لندن وكابُل، وفي الوثيقة الختامية لإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة وخطة الإصلاح لحكومة أفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، تحت قيادة الشعب الأفغاني وسيطرته، وذلك في إطار استراتيجية التنفيذ الشاملة التي ستقوم حكومة أفغانستان بتفعيلها بدعمٍ من المنطقة والمجتمع الدولي، مع اضطلاع الأمم المتحدة بدور تنسيقي بصفتها ميسّراً ومشاركاً في تنظيم اجتماعات الجهات المانحة، بما يتماشى مع عملية كابُل،

وإذ يرحب ببرنامج الإصلاح المعنون ”تحقيق الاعتماد على الذات: الالتزامات بالإصلاحات والشراكة المتجددة“، الذي تقوم به حكومة أفغانستان والذي يتضمن الأولويات السياساتية الاستراتيجية لأفغانستان من أجل تحقيق الاعتماد على الذات في عقد التحول لتحسين الأمن والاستقرار السياسي وتثبيت الوضع الاقتصادي والمالي وتعزيز الحكم الرشيد، بما في ذلك الإصلاح الانتخابي وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وتوطيد سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان، لا سيما في ما يتصل بالنساء والفتيات، ومكافحة الفساد والاقتصاد غير المشروع بما في ذلك المخدرات، وتمهيد الطريق لتعزيز استثمارات القطاع الخاص والتنمية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية المستدامة، وإذ يؤكد في هذا السياق تأييده لتنفيذ هذا البرنامج الإصلاحي تحت قيادة حكومة أفغانستان وسيطرتها،

وإذ يؤكد على ما للنهوض بالتعاون الإقليمي من أهمية قصوى بوصفه وسيلة فعالة لتوطيد الأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، وإذ يشير إلى أهمية إعلان كابل المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن علاقات حُسن الجوار (إعلان كابل) (S/2002/1416)، وإذ يرحب في هذا الصدد بالتزام المجتمع الدولي المستمر بدعم الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وإذ يشير إلى المبادرات الدولية والإقليمية، من قبيل العمليتين الإقليميتين اللتين تقودهما أفغانستان، وهما عملية قلب آسيا – إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان وعملية مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان، وغيرهما من المبادرات مثل مؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وإيران وباكستان، ومؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وباكستان وتركيا، ومؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وباكستان والمملكة المتحدة، وكذلك مبادرات منظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي،

وإذ يشيد بنتائج المؤتمر الوزاري الخامس لدول قلب آسيا – عملية إسطنبول الذي عقد في إسلام أباد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، والذي أقرّت فيه أفغانستان وشركاؤها الإقليميون، وهي تعلن ”إيمانها بأن توطيد الأمن والسلام والاستقرار والرخاء في أفغانستان، مع الالتزام القوي بحقوق الإنسان“ هما ”أمران أساسيان لإحلال السلام وتحقيق الاستقرار والرخاء في المنطقة برمّتها“، بأن ”أفغانستان من بين البلدان التي توجد في الخط الأمامي للحرب ضد الإرهاب، حيث تخوض معارك ضد الجماعات الإرهابية الإقليمية والدولية وتحمي المنطقة من انتشار الإرهاب“، وأكدت مجدداً أن ”عليها واجباً جماعياً بمد أفغانستان بالمساعدة والدعم لتذليل“ التحديات الجماعية التي تواجهها، وحثت ”المجتمع الدولي على الوفاء بالالتزامات المتعهد بها خلال مؤتمر لندن بتوفير الدعم المالي المستمر لحكومة الوحدة

الوطنية في أفغانستان''، وإذ يرحب بتدابير بناء الثقة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ومكافحة المخدرات، والتجارة والتبادل التجاري وفرص الاستثمار، وبالتدابير المتعلقة بالتعليم، وإدارة الكوارث، والبنى التحتية الإقليمية، وإذ يرحب بالمؤتمر الوزاري السادس لدول قلب آسيا، المقرر عقده في نيودلهي عام ٢٠١٦، وإذ يشير إلى أن المقصود بعملية قلب آسيا – إسطنبول هو استكمال الجهود التي تبذلها بالفعل المنظمات الإقليمية، ولا سيما الجهود المتعلقة بأفغانستان، والتعاون مع هذه الجهود، لا أن تكون بديلا عنها،

وإذ يرحب أيضاً بنتائج الجزء الرفيع المستوى من اجتماع اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن حالة اللاجئين الأفغان، الذي عُقد في جنيف يومي ٦ و ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، والمؤتمر الدولي المعني باستراتيجية الحلول الخاصة باللاجئين الأفغان لدعم العودة الطوعية وإعادة الإدماج على نحو مستدام وتقديم المساعدة للدول المضيفة، الذي عُقد في جنيف، يومي ٢ و ٣ أيار/مايو ٢٠١٢، وإذ يتطلع إلى مواصلة تنفيذ البيان المشترك الصادر عن المؤتمر، بهدف تعزيز استمرارية عمليات العودة ومواصلة تقديم الدعم للبلدان المضيفة، وذلك من خلال استمرار دعم المجتمع الدولي وجهوده الهادفة،

وإذ يؤكد على أهمية الدور الذي ستظل الأمم المتحدة تؤديه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان عن طريق التنسيق بين الجهات المانحة الدولية، وتقديم الدعم إلى جهود حكومة أفغانستان في الدور الذي تؤديه في القيادة والتنسيق بين الحكومة والمجتمع الدولي وعن طريق العمل بشكل وثيق مع حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي من أجل الدعوة إلى توفير الموارد الدولية الحيوية لأفغانستان، بما ينسجم مع مبدأ القيادة الأفغانية وإمساكها بزمام الأمور وممارسة السيادة في مجالي الحكم والتنمية، وبما يتماشى مع عملية كابل وإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة واستنادا إلى خطة الإصلاح التي تعتمدها حكومة أفغانستان، بما في ذلك القيام، بالاشتراك مع حكومة أفغانستان، بتنسيق ورصد الجهود المبذولة لتنفيذ عملية كابل عن طريق المجلس المشترك للتنسيق والرصد، دعماً للأولويات التي وضعتها حكومة أفغانستان وجرى تأكيدها في مؤتمري طوكيو ولندن؛ وإذ يعرب عن تقديره وتأييده القوي للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان، وبصفة خاصة للجهود التي يبذلها أفراد البعثة، نساء ورجالا، الذين يعملون في ظروف صعبة لمساعدة شعب أفغانستان،

وإذ يحيط علماً باستعراض الأنشطة الذي أجراه فريق الأمم المتحدة القطري وقدمه إلى حكومة أفغانستان في آذار/مارس ٢٠١٥ لتبيان أعمال وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من أجل تحقيق أهداف شعب أفغانستان وتطلعاته في مجال التنمية،

وإذ يؤكد على أهمية الاضطلاع في أفغانستان بعملية سياسية شاملة وجامعة يقودها الأفغان ويمسكون بزمامها بهدف دعم المصالحة مع جميع من هم على استعداد للمصالحة، على النحو المبيّن في إعلان مؤتمر كابل الذي عُقد في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، بشأن الحوار مع كل من ينبذ العنف ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويحترم الدستور، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، لا سيما حقوق المرأة، ويبدي الاستعداد للمشاركة في بناء أفغانستان التي تنعم بالسلام، والذي ورد بمزيد من التفصيل في نتائج مؤتمر بون، المعقود في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التي تحظى بدعم حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، في ظل الاحترام التام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، إضافة إلى قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة،

وإذ يرحب بالمحادثات المباشرة التي جرت في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ في موري، باكستان، بين ممثلي حكومة أفغانستان وحركة طالبان، والتي يسَّرتها باكستان وحضرتها الصين والولايات المتحدة الأمريكية بصفة مراقبين،

وإذ يشير إلى الالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان في مؤتمرات كابُل وطوكيو ولندن والواردة في الاتفاق الذي تشكَّلت بموجبه حكومة الوحدة الوطنية بتعزيز العملية الانتخابية في أفغانستان وتحسينها، بما يشمل إجراء إصلاحات انتخابية طويلة الأمد، من أجل ضمان اتّسام الانتخابات المقبلة بالشفافية والمصداقية والديمقراطية وبطابعها الجامع، وإذ يتطلع إلى الأعمال التحضيرية للانتخابات البرلمانية المقبلة، وإذ يشدد على ضرورة مواصلة الدعم المقدم إلى البعثة، بناء على طلب السلطات الأفغانية في هذا الصدد،

وإذ يؤكد من جديد أنه لكي يسود السلام أفغانستان في المستقبل لا بد من بناء دولة مستقرة وآمنة وقادرة على الاستمرار من الوجهة الاقتصادية وخالية من الإرهاب والمخدرات وقائمة على سيادة القانون، والمؤسسات الديمقراطية المعززة، واحترام الفصل بين السلطات، والضوابط والموازين الدستورية المعززة، وضمان حقوق المواطنين وواجباتهم وإعمالها، وإذ يرحب بمساهمة فريق الاتصال الدولي في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال تنسيق الدعم الدولي لأفغانستان وتوسيع نطاقه،

وإذ يشدد على أنه من المهم أن تكون قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية قادرة على إنجاز العمليات وأن تتحلى بالكفاءة المهنية وتشمل جميع مكونات المجتمع وتكون قادرة على الاستمرار من أجل تلبية الاحتياجات الأمنية لأفغانستان، بغية إحلال السلام وبسط الأمن وتحقيق الاستقرار على نحو دائم في أفغانستان والمنطقة على السواء، وإذ يؤكد على الالتزام الطويل الأجل الذي تعهّد به المجتمع الدولي، خلال عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، بتقديم الدعم لزيادة تطوير قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، بوسائل منها التدريب، وإضفاء الطابع المهني على تلك القوات، وتجنيد النساء واستبقاؤهن في صفوف قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وإذ ينوه بمساهمة شركاء أفغانستان في إحلال السلام والأمن في ربوع هذا البلد، وإذ يرحب بالاتفاق بين منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) وأفغانستان، الذي أفضى في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى إنشاء بعثة الدعم الحازم غير القتالية لتدريب قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وتقديم المشورة والمساعدة إليها بدعوة من جمهورية أفغانستان الإسلامية، وإذ يشير إلى مسؤولية حكومة أفغانستان عن ضمان استمرارية هذه القوات بحيث تكون كافية وقادرة، وإذ يشير أيضاً إلى مساهمة منظمة حلف شمال الأطلسي والشركاء المساهمين في الاستدامة المالية لهذه القوات وإلى ''الشراكة الدائمة المعززة'' بين منظمة حلف شمال الأطلسي وأفغانستان الرامية إلى تحقيق هدف واضح هو اضطلاع حكومة أفغانستان تدريجياً بكامل المسؤولية المالية عن قواتها الأمنية، وإذ يشير في هذا السياق إلى القرار ٢١٨٩ (٢٠١٤)، وإذ يتطلع إلى مداولات مؤتمر قمة منظمة حلف شمال الأطلسي في وارسو،

وإذ يشدد على ضرورة قيام جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من خلال آلية الفريق القطري ونهج ''وحدة العمل في الأمم المتحدة'' وبتوجيهٍ من الممثل الخاص للأمين العام، بزيادة التركيز على برمجة أنشطتها بشكل مشترك على جميع المستويات بغية تفادي الازدواجية وضمان تحقيق أعلى قيمة مقابل الأموال المدفوعة وتقليص تكاليف المعاملات، والقيام أيضا بوضع مؤشرات لقياس التقدم ونقاط مرجعية للمرحلة الانتقالية ابتغاء الانتقال من مرحلة السيطرة المشتركة إلى مرحلة سيطرة الحكومة على البرامج وإدارة دفتها بشكل كامل، بالتشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، بهدف زيادة الاتساق والتنسيق والكفاءة وتحقيق التواؤم التام مع خطة الإصلاح التي تعتمدها حكومة أفغانستان،

وإذ يشجع الجهات المانحة الدولية على مواصلة مساعيها المدنية وجهودها الإنمائية على مدى الفترة ما بين عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٠ من أجل مساعدة حكومة وشعب أفغانستان في أفق انعقاد المؤتمر الوزاري بشأن أفغانستان في بروكسل في تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠١٦ باستضافةٍ من الاتحاد الأوروبي، وإذ يشجع أيضاً المجتمع الدولي على مواصلة إسهاماته وفقاً لإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، بطريقة منسقة مع السلطات الأفغانية والبعثة، من أجل تعزيز القيادة الأفغانية وإمساك أفغانستان بزمام الأمور، حسبما جرى تأكيده مجددا في عملية كابل ومؤتمر طوكيو المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٢ وفي مؤتمر لندن المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ يؤكد على ضرورة زيادة تحسين فرص وصول المعونة الإنسانية ونوعيتها وحجمها، بما يكفل تنسيق وإيصال المساعدة الإنسانية على نحو كفؤ وفعال وجيد التوقيت بوسائل منها تعزيز التنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام، وفي ما بين الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة، وبخاصة حيثما تشتدّ الحاجة إليها، وإذ يرحب بإنشاء صندوق الأمم المتحدة المشترك للأنشطة الإنسانية، وإذ يؤيد الدور الأساسي للحكومة في تنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة لمواطنيها،

وإذ يشدد على ضرورة أن تتمسك جميع الأطراف، في إطار تقديم المساعدة الإنسانية، بالمبادئ الإنسانية المتمثلة في الإنسانية والحياد وعدم التحيز والاستقلالية، وباحترامها،

وإذ يكرر تأكيد قلقه من الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما أعمال العنف وأنشطة التطرف التي تقوم بها في المنطقة حركة طالبان، بما في ذلك شبكة حقاني، وكذلك تنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو الاتجار بها أو تجارتها، وقلقه من الصلات القوية بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، مما يؤدي إلى تهديد السكان المحليين، بمن فيهم النساء والأطفال وقوات الأمن الوطنية والأفراد العسكريون والموظفون المدنيون الدوليون، بمن فيهم العاملون في مجالي المساعدة الإنسانية والتنمية، وإذ يعرب أيضاً عن قلقه العميق من عدد الإصابات القياسي في صفوف المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، جراء العنف المرتبط بالنزاع في أفغانستان، على نحو ما ورد في تقرير البعثة المؤرخ شباط/فبراير ٢٠١٦ عن حماية المدنيين في النزاع المسلح،

وإذ يقر بالتهديدات التي ما فتئت تثير الجزع التي تمثلها حركة طالبان، بما يشمل شبكة حقاني، وكذلك تنظيم القاعدة وأتباع تنظيم الدولة الإسلامية وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وكذلك بالتحديات التي تكتنف المساعي الرامية إلى التصدي لتلك التهديدات، وإذ يعرب عن قلقه البالغ من ما ينجم عن أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها كافة الجماعات المذكورة أعلاه من عواقب وخيمة على قدرة

حكومة أفغانستان في مجالات ضمان سيادة القانون وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني وكفالة تحسين وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة به،

وإذ يعرب عن بالغ القلق من وجود أتباع لتنظيم الدولة الإسلامية في أفغانستان واحتمال تعاظم صفوفهم، وإذ يؤكد دعمه للجهود التي تبذلها قوات الدفاع والأمن الأفغانية في سبيل محاربة أتباع التنظيم، وتأييده للمساعدة التي يقدمها شركاء أفغانستان الدوليون في هذا الصدد،

وإذ يشير إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) المتعلقة بحماية المدنيين في النزاع المسلح، وإذ يعرب عن قلقه البالغ من العدد المرتفع للإصابات في صفوف المدنيين في أفغانستان، ولا سيما بين النساء والأطفال، التي تُعزى غالبيتها العظمى على نحو متزايد إلى حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وإذ يدين الهجمات الانتحارية التي كثيراً ما تستهدف المناطق الآهلة بالسكان المدنيين، وأعمال القتل العمد، ولا سيما التي تستهدف النساء والفتيات، بمن فيهن كبار الموظفات والنساء المدافعات عن حقوق المرأة، وكذلك الصحفيين، وإذ يؤكد من جديد أنه يجب على جميع الأطراف في النزاع المسلح أن تتخذ كل الخطوات الممكنة لضمان حماية المدنيين المتضررين، ولا سيما النساء والأطفال والنازحين، بما في ذلك من العنف الجنسي وسائر أشكال العنف الجنساني، ولمحاسبة مرتكبي هذا العنف، وإذ يدعو جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما فيه القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى اتخاذ كل التدابير المناسبة لضمان حماية المدنيين، وإذ يسلم بأهمية الرصد الجاري لحالة المدنيين ولا سيما للخسائر في صفوف المدنيين، وإبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بذلك، وإذ يحيط علماً بالتقدم الذي تحرزه القوات الأفغانية والدولية في التقليل إلى أدنى حد من الخسائر التي تقع في صفوف المدنيين، وإذ يشير إلى تقرير البعثة عن حماية المدنيين في النزاع المسلح المؤرخ شباط/فبراير ٢٠١٦ وتقرير البعثة الخاص عن ولاية كندُز المؤرخ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ يعرب أيضاً عن قلقه مما تمثله الألغام المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب وأجهزة التفجير البدائية الصنع من تهديد جدي للسكان المدنيين، وإذ يشدد على ضرورة الامتناع عن استعمال الأسلحة والأجهزة التي يحظرها القانون الدولي،

وإذ يعرب عن تأييده لمواصلة حكومة أفغانستان حظر سماد نيترات الأمونيا، وإذ يحث على ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لإنفاذ أنظمة الرقابة المنطبقة على كل المواد

المتفجرة وأيضا على المواد الأولية والمكونات، بما فيها الصواعق، التي يمكن أن تستخدم في صنع أجهزة التفجير اليدوية الصنع، بما يحد من قدرة حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة على استخدامها في ذلك الغرض، وإذ يشير إلى ضرورة تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات سواء بين الدول الأعضاء أو مع القطاع الخاص من أجل منع تدفق مكونات صنع أجهزة التفجير اليدوية الصنع نحو تلك الجماعات، وإذ يهيب بالمجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد،

وإذ يشجع المجتمع الدولي والشركاء الإقليميين على مواصلة تقديم الدعم الفعال للجهود المتواصلة المبذولة بقيادة أفغانستان للتصدي لإنتاج المخدرات والاتجار بها، وفق مقاربة متوازنة ومتكاملة بما في ذلك من خلال الفريق العامل التابع للمجلس المشترك للتنسيق والرصد والمعني بمكافحة المخدرات، إضافة إلى المبادرات الإقليمية، وإذ يدرك الخطر الذي يشكله إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها وتجارتها على السلام والاستقرار الدوليين في مناطق مختلفة من العالم، والدور الهام الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد،

وإذ يحيط علماً بالانخفاض الحاصل مؤخراً في إنتاج المخدرات وزراعتها على نحو ما جاء في الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٥ الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وإذ يكرر تأكيد الأضرار الجسيمة التي ما زالت تلحقها زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه بالاستقرار والأمن والصحة العامة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والحوكمة في أفغانستان، وكذلك بالمنطقة وعلى الصعيد الدولي، وإذ يشدد على الدور الهام للأمم المتحدة في مواصلة رصد حالة المخدرات في أفغانستان،

وإذ يقر بأن الأرباح غير المشروعة التي يدرها الاتجار بالمخدرات تسهم في تعزيز الموارد المالية لحركة طالبان ومن يرتبط بها، وإذ يؤكد على ضرورة زيادة الجهود الإقليمية المنسقة لمكافحة مشكلة المخدرات،

وإذ يرحب بالعمل الجاري في إطار مبادرة ميثاق باريس باعتبارها أحد أهم الأطر في مكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر، وإذ يحيط علماً بإعلان فيينا، وإذ يشدد على الهدف المتوخى من ميثاق باريس، وهو إقامة تحالف دولي واسع لمكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية غير المشروعة، في إطار الأخذ بنهج شامل في إحلال السلام وتحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وفي المنطقة وخارجها،

وإذ يشير إلى الإعلان الذي وجهته حكومة أفغانستان إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والذي أفادت فيه بعدم وجود أي استعمال قانوني لأنهيدريد الأسيتيك في أفغانستان في الوقت الراهن وضرورة امتناع البلدان المنتجة والمصدرة عن الترخيص بتصدير هذه المادة إلى أفغانستان من دون طلب من حكومة أفغانستان، وإذ يشجع الدول الأعضاء، عملا بالقرار ١٨١٧ (٢٠٠٨)، على زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية، وبخاصة من خلال الامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، وإذ يشجع على مواصلة التعاون الدولي والإقليمي بهدف منع تسريب السلائف الكيميائية وإحضارها عن طريق الاتجار إلى أفغانستان،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) و ٢٢٢٢ (٢٠١٥) بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) و ٢٢٤٢ (٢٠١٥) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) بشأن الأطفال والتزاع المسلح وقراره ٢١١٧ (٢٠١٣) بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإذ يحيط علماً بتقريري الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاع المسلح (S/2015/453) وعن الأطفال والنزاع المسلح (S/2015/409)، ولا سيما تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان (S/2015/336)، إضافة إلى استنتاجات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٧ آذار/مارس ٢٠١٦ (S/2016/218)؛

٢ - يعرب عن تقديره لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل، بما في ذلك على مدى عقد التحول، بدعم حكومة أفغانستان وشعبها، ويكرر تأكيد دعمه الكامل لعمل البعثة والممثل الخاص للأمين العام؛ ويشدد على ضرورة كفالة الاستمرار في تزويد البعثة بالموارد الكافية للوفاء بولايتها؛

٣ - يرحب بعمل لجنة الاستعراض الثلاثية المعنية بعمل الأمم المتحدة في أفغانستان، التي أنشئت بناء على قرار مجلس الأمن ٢٢١٠ (٢٠١٥) من أجل النظر في دور جميع كيانات الأمم المتحدة في أفغانستان وهيكلها وأنشطتها، بتشاور تام مع حكومة

أفغانستان وأصحاب المصلحة الرئيسيين وبمشاركة كاملة منهم، بما يشمل الجهات المانحة، ويسلّم بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقريرها الختامي؛

٤ - يقرر أن يمدد، حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٦، ولاية البعثة على النحو المحدد في قراراته ١٦٦٢ (٢٠٠٦) و ١٧٤٦ (٢٠٠٧) و ١٨٠٦ (٢٠٠٨) و ١٨٦٨ (٢٠٠٩) و ١٩١٧ (٢٠١٠) و ١٩٧٤ (٢٠١١) و ٢٠٤١ (٢٠١٢) و ٢٠٩٦ (٢٠١٣) و ٢١٤٥ (٢٠١٤) و ٢٢١٠ (٢٠١٥)، والفقرات ٤ و ٥ و ٦ و ٧ أدناه؛

٥ - يقر بأن الولاية المجددة للبعثة تدعم اضطلاع أفغانستان بصورة تامة بدور القيادة والسيطرة على زمام الأمور في مجالات الأمن والحوكمة والتنمية، بما يتفق ومقتضيات عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤) ومع التفاهمات التي جرى التوصل إليها بين أفغانستان والمجتمع الدولي في المؤتمرات الدولية بكابُل (٢٠١٠) ولندن (٢٠١٠ و ٢٠١٤) وبون (٢٠١١) وطوكيو (٢٠١٢) ومؤتمرات القمة بلشبونة (٢٠١٠) وشيكاغو (٢٠١٢) وويلز (٢٠١٤)؛

٦ - يدعو الأمم المتحدة إلى القيام، بمساندةٍ من المجتمع الدولي، بدعم خطة الإصلاح التي تعتمدها حكومة أفغانستان على النحو المبين في الوثيقة المعنونة ”تحقيق الاعتماد على الذات: الالتزامات بالإصلاح وتحديد الشراكات“ في ما يتعلق بمسائل الأمن والحوكمة والعدالة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعم التنفيذ الكامل للالتزامات المتبادلة المعلنة بشأن هذه القضايا في المؤتمرات الدولية، وكذلك بشأن مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات بما ينسجم تماماً مع مبدأ اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، الذي أعيد تأكيده في مؤتمرات كابُل وطوكيو ولندن؛

٧ - يقرر كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، الإشراف على الجهود المدنية الدولية وتنسيقها، بالتعاون التام مع حكومة أفغانستان ووفقا لما ورد في الإعلانات الصادرة عن مؤتمرات لندن وكابل وطوكيو ونتائج مؤتمر بون، مع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) التشجيع، بصفتهما الرئيس المشارك للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، على تقديم المجتمع الدولي دعماً أكثر اتساقاً لأولويات حكومة أفغانستان في مجالي التنمية والحوكمة، بوسائل منها دعم ما هو جار حالياً من وضع وترتيب لخطة الحكومة الإصلاحية، وتعبئة الموارد، والتنسيق بين الجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية، وبصفتهما ميسّرين لمنتديات السياسات الإنمائية ومشاركين في تنظيمها، بما يشمل وضع أطر المساءلة المتبادلة

ورصدها، والنهوض بتبادل المعلومات وتحليلها بشكل متسق، وتصميم المساعدة الإنمائية وتقديمها، بما ينسجم مع ممارسة أفغانستان لسيادتها واضطلاعها بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور، وتوجيه المساهمات المقدمة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما لأنشطة مكافحة المخدرات وإعادة الإعمار والتنمية؛ وفي الوقت نفسه، التنسيق، أيضا بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، بين الشركاء الدوليين لأغراض المتابعة، ولا سيما عن طريق تبادل المعلومات، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المعونة الإنمائية المقدمة من خلال الحكومة الأفغانية، بما يتسق والالتزامات المتعهد بها في مؤتمري كابل وطوكيو، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة المساءلة والشفافية المتبادلتين، والفعالية في استخدام المعونة بما يتسق والالتزامات المقطوعة في مؤتمري كابل وطوكيو، بما في ذلك فعالية التكلفة في هذا الصدد؛

(ب) توفير الدعم، بناء على طلب السلطات الأفغانية، لتنظيم الانتخابات الأفغانية مستقبلاً، بما في ذلك الانتخابات البرلمانية المقبلة والقيام، دعماً للجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان، بما يشمل جهود إصلاح الانتخابات، بتعزيز استدامة العملية الانتخابية ونزاهتها وانفتاحها على الجميع، على النحو المتفق عليه في مؤتمرات لندن وكابُل وبون وطوكيو ومؤتمر قمة شيكاغو؛ وتزويد المؤسسات الأفغانية المشاركة في هذه العملية بالمساعدة في بناء القدرات والمساعدة التقنية في إطار التشاور والتنسيق الوثيقين مع حكومة أفغانستان؛

(ج) القيام بالتوعية وبذل المساعي الحميدة لدعم عملية السلام التي تقودها أفغانستان وتملك زمامها، إذا طلبت حكومة أفغانستان ذلك وبتشاور وثيق معها، بوسائل منها توفير الدعم للمجلس الأعلى للسلام ولما يقوم به من أنشطة، واقتراح ودعم تدابير لبناء الثقة، أيضا بتشاور وثيق مع حكومة أفغانستان، في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، وقرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

(د) دعم التعاون الإقليمي، بهدف مساعدة أفغانستان على استغلال دورها في قلب آسيا لتشجيع التعاون الإقليمي، وللعمل من أجل استقرار وازدهار أفغانستان، بالاعتماد على الإنجازات المحققة؛

(هـ) الاستمرار، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان وتعزيز قدراتها، وكذلك في التعاون مع حكومة أفغانستان والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية المعنية من أجل رصد حالة

المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى كفالة حمايتهم، وتعزيز المساءلة، والمساعدة في التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان، الواردة في الدستور الأفغاني والمعاهدات الدولية التي انضمت إليها أفغانستان دولة طرفاً، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة التام بحقوق الإنسان الواجبة لها، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(و) التنسيق والتعاون الوثيقان، حسب الاقتضاء، مع بعثة الدعم الحازم غير القتالية المتفق عليها بين منظمة حلف شمال الأطلسي وأفغانستان، وكذلك مع كبير الممثلين المدنيين لحلف شمال الأطلسي؛

٨ - يدعو البعثة والممثل الخاص إلى بذل مزيد من الجهود من أجل زيادة الاتساق والتنسيق والكفاءة في ما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية في أفغانستان، على أساس نهج ”وحدة العمل في الأمم المتحدة“ وبالتعاون الوثيق مع حكومة أفغانستان بهدف تعزيز فعاليتها الجماعية إلى أقصى حد، بما يتماشى تماماً مع خطة الإصلاح التي تعتمدها حكومة أفغانستان، وإلى مواصلة قيادة الجهود المدنية الدولية، بما ينسجم تماماً مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، بهدف تعزيز دور المؤسسات الأفغانية في الاضطلاع بمسؤولياتها في المجالات ذات الأولوية التالية، مع زيادة التركيز على بناء القدرات في المجالات الأساسية التي تحددها حكومة أفغانستان، وذلك بغية الانتقال، في جميع برامج الأمم المتحدة وأنشطتها، إلى نموذج وطني للتنفيذ يتضمن استراتيجية واضحة عملية المنحى تساعد على الانتقال، على أساس متفق عليه بشكل متبادل ووفقاً لشروط، إلى اضطلاع أفغانستان بالقيادة والإمساك بزمام الأمور، بما يشمل تعزيز الاستفادة من النظم القطرية، في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) تقديم الدعم، من خلال وجود ملائم للبعثة، يُحدَّد من خلال التشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، ودعماً لجهود حكومة أفغانستان، على إنفاذ عملية كابُل في مختلف أنحاء البلد، بوسائل منها تقوية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما ينسجم وسياسات الحكومة؛

(ب) دعم الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان، في إطار وفائها بالتزاماتها على النحو المتعهّد به في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو، لتحسين الحوكمة وسيادة القانون، بما في ذلك العدالة الانتقالية وتنفيذ الميزانية ومكافحة الفساد في جميع أنحاء البلد وفقا لعملية كابل وإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، بهدف المساعدة في جني ثمار السلام وتقديم الخدمات في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة؛

(ج) تنسيق وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية، لأغراض منها دعم حكومة أفغانستان وبما يتفق مع المبادئ الإنسانية، بهدف تعزيز قدرات الحكومة، بوسائل منها تقديم الدعم الفعال إلى السلطات الوطنية والمحلية في مساعدة وحماية المشردين داخليا، وتهيئة الظروف المؤاتية لعودة اللاجئين من البلدان المجاورة ومن البلدان الأخرى، والمشردين داخلياً، عودةً طوعية وآمنة وكريمة ومستدامة، مع التركيز بوجه خاص على اعتماد الحلول الإنمائية في المناطق التي تشهد عودة مكثفة؛

٩ - يهيب بجميع الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع البعثة في تنفيذ ولايتها وفي الجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد؛

١٠ - يكرر تأكيد ضرورة كفالة أمن موظفي الأمم المتحدة ودعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام بالفعل في هذا الصدد؛

١١ - يشدد على الأهمية الحاسمة لوجود البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بشكل مستمر وعلى نطاق واسع على المستوى دون الوطني داخل الولايات، بتشاور وتنسيق وثيقين مع الحكومة الأفغانية ودعماً لها، سعياً إلى تلبية الاحتياجات وإرساء الأمن، وبما يشمل هدف إضفاء الفعالية على عمل الأمم المتحدة عموماً، ويدعم بقوة سلطة الممثل الخاص للأمين العام في تنسيق جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في أفغانستان على أساس نهج ''وحْدة العمل في الأمم المتحدة''؛

١٢ - يشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها حاليا من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المسائل الأمنية المرتبطة بوجود الأمم المتحدة، ويشجع بوجه خاص على التنسيق بعناية مع قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية؛

١٣ - يشدد على أهمية تحقيق تنمية ديمقراطية مستدامة في أفغانستان تعمل في ظلها جميع المؤسسات الأفغانية ضمن مجالات اختصاصها المحددة بوضوح، وفقا للقوانين ذات الصلة والدستور الأفغاني، ويرحب، في هذا الصدد، بالتزام حكومة أفغانستان في مؤتمر كابل، الذي أُعيد تأكيده في مؤتمري بون وطوكيو، بإدخال المزيد من التحسينات على العملية الانتخابية، بما في ذلك معالجة مسألة استدامة العملية الانتخابية، ويؤكد من جديد، مع مراعاة الالتزامات التي تعهّد بها المجتمع الدولي والحكومة الأفغانية في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو، الدور المهم المنوط بالبعثة في تقديم الدعم، بناء على طلب الحكومة الأفغانية، لتنفيذ هذه الالتزامات، ويطلب إلى البعثة تقديم المساعدة إلى المؤسسات الأفغانية المعنية، بناء على طلب حكومة أفغانستان، من أجل دعم نزاهة العملية الانتخابية وانفتاحها

على الجميع، بما في ذلك وضع تدابير لتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والآمنة؛ ويرحب بمشاركة المرأة في العملية الانتخابية، سواء بصفتها مرشحة أو ناخبة مسجلة أو صاحبة حملة انتخابية، ويهيب كذلك بأعضاء المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة عند الاقتضاء؛

١٤ - يرحب بالجهود المستمرة التي تبذلها الحكومة الأفغانية للمضي في عملية السلام، بما في ذلك من خلال المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، لإجراء حوار بشأن المصالحة والمشاركة السياسية يشمل الجميع وتقوده أفغانستان وتمسك بزمامه، على النحو الوارد في إعلان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن الحوار مع كل الأطراف التي تقوم، بصفتها أطرافاً في مخرجات تلك العملية، بنبذ العنف ولا تربطها أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، وتحترم الدستور، بما في ذلك أحكامه المتصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، وتبدي الاستعداد للمشاركة في بناء أفغانستان التي تنعم بالسلام، وعلى النحو الوارد بمزيد من التفصيل في المبادئ والنتائج الختامية المنصوص عليها في نتائج مؤتمر بون الذي عُقد في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ويشجع حكومة أفغانستان على الاستفادة من المساعي الحميدة للبعثة لدعم هذه العملية، حسب الاقتضاء، في ظل الاحترام التام لتنفيذ التدابير والإجراءات التي سنّها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، وقرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

١٥ - يرحب بتعيين رئيس المجلس الأعلى للسلام وأعضائه السامين في الآونة الأخيرة، ويعرب عن دعمه لجهود المجلس في سبيل النهوض بالسلام والمصالحة في ربوع البلد؛

١٦ - يرحب أيضاً، في هذا الصدد، بإنشاء مجموعة التنسيق الرباعية المؤلفة من أفغانستان وباكستان والصين والولايات المتحدة الأمريكية والمعنية بعملية السلام والمصالحة في أفغانستان، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، التي ترمي إلى تيسير إجراء عملية للسلام والمصالحة تقودها وتمسك بزمامها أفغانستان، بغية إحلال السلام وتثبيت الاستقرار بشكل دائم في أفغانستان والمنطقة، ويرحب بوضع الصيغة النهائية لخارطة الطريق التي تنص على الوضع والخطوات اللازم اتخاذها في إطار العملية وعلى بدء استعراض تنفيذ هذه الخارطة، ويحيط علما بجهود المجموعة من أجل عقد محادثات سلام مباشرة ومبكّرة بين الحكومة الأفغانية وممثلي جماعات طالبان المأذون لهم، ويهيب بالبلدان الأعضاء في المجموعة إلى مواصلة جهودها، مع الترحيب أيضاً بالدور المهم الذي تضطلع به مجموعة الاتصال الدولية

وبالدعم الإقليمي، ويهيب أيضاً بجميع الأطراف القادرة على التعاون في تهيئة بيئة مواتية لاستهلال هذه العملية إلى أن تقوم بذلك، بما يفضي إلى تحقيق تسوية سياسية تؤدي إلى وقف العنف وإحلال السلام الدائم في أفغانستان وتحقيق مزيد من الرخاء والاستقرار في المنطقة؛

١٧ - يشدد على دور البعثة في دعم إرساء عملية سلام ومصالحة شاملة للجميع يقودها الأفغان ويتولون زمامها، بناء على طلب حكومة أفغانستان وبتشاور وثيق معها، مع مواصلة تقييم الآثار المترتبة على عملية السلام المذكورة آنفا من الوجهتين الجنسانية والمتصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومشاركة المرأة، بسبل منها التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، ويشجع المجتمع الدولي على مساندة جهود حكومة أفغانستان في هذا الصدد على الصعيدين السياسي والمالي؛

١٨ - يرحب أيضاً بالتدابير التي اتخذتها حكومة أفغانستان، بما في ذلك إصدار خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في حزيران/يونيه ٢٠١٥، ويشجع الحكومة على مواصلة زيادة مشاركة المرأة وكذلك الأقليات والمجتمع المدني في عمليات التواصل والتشاور وصنع القرار، ويشير إلى أن المرأة تؤدي دوراً حيوياً في عملية السلام، حسبما سلّم به مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وسائر قراراته ذات الصلة، ولذلك يكرر تأكيد ضرورة مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة وعلى قدم المساواة في جميع مراحل عمليات السلام، ويحث على إشراكها في وضع وتنفيذ استراتيجيات ما بعد انتهاء النزاع لأخذ وجهات نظرها واحتياجاتها في الحسبان، حسبما جرى تأكيده في مؤتمري بون وطوكيو؛

١٩ - يلاحظ العمل المستمر الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١)، ودورها في دعم عملية السلام والمصالحة، ويرحب بمواصلة تعاون الحكومة الأفغانية والمجلس الأعلى للسلام والبعثة مع اللجنة، بما يشمل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، بوسائل منها موافاة اللجنة بطلبات الإعفاء من تطبيق الحظر على السفر دعماً لعملية السلام والمصالحة، وتوفير المعلومات ذات الصلة اللازمة لتحديث القائمة الموضوعة بموجب القرار ١٩٨٨، ومن خلال تحديد من يشترك مع حركة طالبان في تهديد السلم والاستقرار والأمن في أفغانستان من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وفقا لمعايير الإدراج في القائمة المبينة في قرار مجلس الأمن ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، ويشير إلى أن وسائل تمويل أو دعم هؤلاء الأفراد وهذه الجماعات والمؤسسات والكيانات تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام العائدات المتأتية من زراعة المخدرات الصادرة من أفغانستان

والعابرة لها وإنتاجها والاتجار بها على نحو غير مشروع ونقل السلائف إلى أفغانستان عن طريق الاتجار، والاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية في أفغانستان، والخطف طلباً لفدية، والابتزاز وغير ذلك من الأنشطة الإجرامية، ويلاحظ بقلق التعاون المتزايد لحركة طالبان مع منظمات أخرى ضالعة في الأنشطة الإجرامية؛

٢٠ - يؤكد مجدداً دعمه للجهود الإقليمية الجارية بقيادة أفغانية في إطار ''عملية قلب آسيا - إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان''، ويتطلع إلى المؤتمر الوزاري المقبل المقرر عقده في نيودلهي عام ٢٠١٦، ويدعو أفغانستان وشركاءها الإقليميين إلى مواصلة الزخم والاستمرار في بذل الجهود من أجل تعزيز الحوار والثقة على الصعيد الإقليمي من خلال عملية قلب آسيا - إسطنبول، ويشير إلى أن عملية قلب آسيا - إسطنبول تهدف إلى تكملة الجهود التي تبذلها بالفعل المنظمات الإقليمية، ولا سيما الجهود المتعلقة بأفغانستان، وأن تتعاون مع هذه الجهود، لا أن تكون بديلا عنها؛

٢١ - يرحب بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة أفغانستان وشركاؤها المجاورون والإقليميون والمنظمات الدولية، بما فيها منظمة التعاون الإسلامي، من أجل تعزيز الثقة والتعاون فيما بينهم، وكذلك مبادرات التعاون التي وضعتها مؤخراً البلدان المعنية والمنظمات الإقليمية، بما فيها مؤتمرات القمة الثلاثية ومؤتمرات القمة التي تنظمها منظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي ومؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان؛

٢٢ - يدعو إلى تعزيز عملية التعاون الإقليمي، بما يشمل اتخاذ تدابير لتيسير التجارة والنقل العابر على الصعيد الإقليمي، بسبل منها تنفيذ مبادرات للتنمية الإقليمية من قبيل مبادرة ''الحزام الاقتصادي لطريق الحرير وطريق الحرير البحري في القرن الحادي والعشرين''، وإبرام اتفاقات إقليمية وثنائية للتجارة العابرة، وتوسيع نطاق التعاون القنصلي لإصدار التأشيرات وتيسير أسفار أصحاب الأعمال بهدف توسيع النشاط التجاري وزيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير البنى التحتية، بما يشمل الترابط على صعيد البنى التحتية والإمدادات بالطاقة والنقل والإدارة المتكاملة للحدود، وذلك بهدف تعزيز الدور الذي تؤديه أفغانستان في التعاون الاقتصادي الإقليمي، وتشجيع النمو الاقتصادي المستدام وإيجاد فرص العمل في أفغانستان؛

٢٣ - يشدد، في هذا الصدد، على أهمية تعزيز شبكات النقل المحلية والإقليمية التي ستسهل الترابط من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار والاكتفاء الذاتي، وبخاصة

الانتهاء من أعمال إنشاء السكك الحديد والطرق البرية المحلية وصيانتها، ووضع المشاريع الإقليمية بغرض تعزيز مزيد من الترابط، والنهوض بالقدرات المتعلقة بالطيران المدني الدولي؛

٢٤ - يؤكد من جديد الدور المحوري للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، في تنسيق وتيسير ورصد تنفيذ خطة حكومة أفغانستان الإصلاحية، ويهيب بجميع الجهات الفاعلة المعنية إلى أن تعزِّز تعاونها مع المجلس في هذا الصدد بغية مواصلة الارتقاء بكفاءته؛

٢٥ - يهيب بالجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية وحكومة أفغانستان إلى أن تتقيد بما قطعته على نفسها من التزامات في مؤتمري كابُل وطوكيو وفي المؤتمرات الدولية السابقة، والتي أعيد تأكيدها في مؤتمر لندن المعقود عام ٢٠١٤، ويكرر تأكيد الأهمية الحيوية لتعزيز فعالية المعونة والقدرة على التنبؤ بها عن طريق زيادة تقديم المساعدة المدرجة في الميزانية إلى الحكومة الأفغانية إلى جنب إدخال تحسينات على نظم الميزانية والنفقات الأفغانية، وتحسين تنسيق المعونة وفعاليتها بكفالة الشفافية ومكافحة الفساد، وتعزيز قدرة حكومة أفغانستان على تنسيق المعونة؛

٢٦ - يكرر تأكيد دعمه لحكومة أفغانستان، وبخاصة قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، فيما تبذله من جهود للاضطلاع بواجب بسط الأمن في ربوع بلادها وفي مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، ويهيب بالحكومة الأفغانية إلى أن تستمر، بمساندة من المجتمع الدولي، في التصدي لتهديد أمن أفغانستان واستقرارها من جانب حركة طالبان، بما فيها شبكة حقاني، وكذلك تنظيم القاعدة وسائر الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو في الاتجار بها أو تجارتها، ويشجع حكومة أفغانستان على مواصلة جهودها من أجل منع التطرف العنيف بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٧ - يرحب بزيادة التعاون بين أفغانستان وشركائها الإقليميين ودول الجوار والمنظمات من أجل مواجهة حركة طالبان، بما في ذلك شبكة حقاني، وكذلك تنظيم القاعدة وسائر الجماعات المتطرفة العنيفة والإجرامية والجماعات المسلحة غير القانونية؛

٢٨ - يكرر التأكيد على أهمية القيام، في إطار شامل، بتعزيز القدرات الوظيفية والطابع المهني والمساءلة في قطاع الأمن الأفغاني عن طريق الأخذ بإجراءات الفرز الملائمة والاضطلاع بجهود التدريب، بما في ذلك التدريب في مجال حقوق المرأة والطفل والمسائل الجنسانية دعماً لتنفيذ القرار ١٣٢٥ وخطة العمل الوطنية الأفغانية لتنفيذ القرار ١٣٢٥، والتوجيه والإعداد والتمكين، لصالح النساء والرجال على السواء، بهدف تسريع وتيرة التقدم

نحو بلوغ هدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتوازن العرقي وإشراك المرأة في صفوف قوات الأمن الأفغانية التي توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، ويشدد على أهمية التزام المجتمع الدولي على الأجل الطويل بكفالة وجود قوة أمن وطنية أفغانية تستوفي شروط القدرة والمهنية والاستدامة، وينوه في هذا السياق بإنشاء بعثة الدعم الحازم غير القتالية، وتدريبها وتقديم المشورة والمساعدة إليها، بناء على الاتفاقات الثنائية بين أفغانستان ومنظمة حلف شمال الأطلسي وبناء على دعوة من أفغانستان؛

٢٩ - يرحب في هذا السياق بالتقدم المتواصل في مجال تطوير الجيش الوطني الأفغاني وتحسين قدرته على تخطيط العمليات وتنفيذها، ويشجع على الاستمرار في جهود التدريب والمساعدة، بوسائل منها المساهمة بالمدربين والموارد والأفرقة الاستشارية من خلال بعثة الدعم الحازم التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي، وإسداء المشورة في ما يتصل بوضع عملية مستدامة لتخطيط الدفاع بالإضافة إلى تقديم المساعدة في مبادرات إصلاح الدفاع؛

٣٠ - يحيط علماً بالجهود الجارية التي تبذلها السلطات الأفغانية لتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية، ويدعو إلى مواصلة الجهود لتحقيق هذا الهدف، ويشدد، في هذا السياق، على أهمية تقديم المساعدة الدولية عن طريق تقديم الدعم المالي وتوفير المدربين والموجهين، بما يشمل مساهمة بعثة الدعم الحازم التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي، على نحو ما وافقت عليه حكومة أفغانستان وقبلت به، ومساهمة قوة الدرك الأوروبية في هذه البعثة، ومساهمة الاتحاد الأوروبي من خلال بعثة الشرطة التابعة له (بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان)، وكذلك مساهمة فريق مشاريع الشرطة الألمانية، ومساهمة الاتحاد الروسي في الجهود الدولية المبذولة لتدعيم قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية عن طريق القيام مؤخراً بنقل أسلحة وذخيرة دون مقابل، ويلاحظ أهمية وجود قوة شرطة كافية ومقتدرة بالنسبة لأمن أفغانستان على الأجل الطويل، ويحيط علماً بالتزام وزارة الداخلية والشرطة الوطنية الأفغانية بوضع استراتيجية فعالة للتنسيق بين زيادة تجنيد النساء والإبقاء عليهن في صفوف الشرطة الوطنية الأفغانية وتدريبهن وتنمية قدراتهن وتعزيز تنفيذ استراتيجيتهما المتعلقة بتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية، ويرحب بالدعم المستمر الذي تقدمه البعثة لرابطات الشرطة النسائية؛

٣١ - يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ الحكومة الأفغانية لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير القانونية وإدماجها في برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، ويدعو إلى تسريع ومواءمة الجهود لتحقيق مزيد من التقدم بدعم من المجتمع الدولي؛

٣٢ - يدين بأشد لهجة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بأجهزة التفجير اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية والاغتيالات وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، ويدين كذلك قيام حركة طالبان وسائر الجماعات العنيفة المتطرفة باستخدام المدنيين دروعاً بشرية؛

٣٣ - يدين بقوة استمرار تدفق الأسلحة، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والعتاد العسكري ومكونات أجهزة التفجير اليدوية الصنع، إلى طالبان، بما فيها شبكة حقاني وسائر الجماعات العنيفة والمتطرفة، ويعرب عن بالغ القلق مما تحدثه هذه الأسلحة من أثر مزعزع للأمن والاستقرار في أفغانستان، وإذ يشدد على ضرورة تعزيز الرقابة على نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، يشجع الدول الأعضاء، في هذا الصدد، على تبادل المعلومات، وإنشاء الشراكات، ووضع الاستراتيجيات وتنمية القدرات على الصعيد الوطني من أجل مكافحة أجهزة التفجير اليدوية الصنع؛

٣٤ - يدين كذلك الهجمات الإرهابية التي تم شنها مؤخراً على البعثات الدبلوماسية وأيضا جميع أعمال العنف الموجهة ضد المسؤولين الدبلوماسيين والقنصليين وسائر ممثلي المجتمع الدولي في أفغانستان، فهذه الاعتداءات لا تهدد فحسب حياة الأبرياء وتزهق أرواحهم بل هي تعرقل بشكل خطير السير العادي لعمل هؤلاء المسؤولين والممثلين؛

٣٥ - يلاحظ مع القلق الارتفاع المستمر في الاعتداءات التي يتعرض لها العاملون في مجال العمل الإنساني ومجال التنمية، بما في ذلك الاعتداء على العاملين في مجال الصحة وعلى المرافق الصحية ووسائل النقل الطبي، ويدين تلك الاعتداءات بأشد لهجة، مؤكدا أنها تعوق جهود تقديم العون لشعب أفغانستان، ويهيب بجميع الأطراف إلى أن تكفل لكل الجهات الإنسانية الفاعلة، بما يشمل موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، إمكانية الوصول إلى مقاصدها بصورة كاملة وآمنة ودون عراقيل، وأن تتقيد تقيداً تاماً بالقانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق، وأن تحترم المبادئ التوجيهية التي تأخذ بها الأمم المتحدة في ما يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ؛

٣٦ - يشير إلى الواجب الملقى على عاتق جميع الدول والأطراف في نزاعات مسلحة، وفقاً للقانون الدولي الإنساني، بأن تحترم وتحمي العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، بمن فيهم العاملون في المجال الطبي والعاملون في المجال الإنساني الذين يقتصر عملهم على القيام بواجبات طبية، ووسائل النقل والمعدات التابعة لهم، والمستشفيات والمرافق الطبية الأخرى التي يجب ألا تتعرض للهجمات، وأن تكفل تلقي الجرحى والمرضى، إلى أقصى حد

ممكن عملياً وبأقل تأخير ممكن، الرعاية والعناية الطبيتين اللازمتين، ويشدد على وجوب محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات والاعتداءات عن أعمالهم؛

٣٧ - يرحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج أفغانستان لمكافحة الألغام، ويشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل جهودها، بدعم من الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة المعنية، من أجل إزالة وتدمير الألغام الأرضية المضادة للأفراد والألغام الأرضية المضادة للدبابات ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف الحد من الأخطار التي تهدد حياة الإنسان والسلام والأمن في البلد، ويعرب عن ضرورة تقديم المساعدة من أجل توفير الرعاية للضحايا، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، ويطلب إلى حكومة أفغانستان أن تقوم، بدعم من البعثة ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام والجهات الفاعلة ذات الصلة، بتعزيز برامج التوعية بمخاطر الألغام بغية الحد مما يواجه المدنيين، ولا سيما الأطفال، من مخاطر من جراء الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للدبابات وأجهزة التفجير اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب؛

٣٨ - يعرب عن قلقه البالغ من تجنيد حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة للأطفال واستخدامهم في أفغانستان، ولا سيما من استخدام الأطفال في شن الهجمات الانتحارية، ويكرر إدانته القوية لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق، ولجميع الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال في حالات النزاع المسلح، بما فيها الحالات التي تنطوي على قتل الأطفال وتشويههم وحالات اغتصاب الأطفال وتعريضهم لشتى أشكال العنف الجنسي، واختطاف الأطفال، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، وشن الهجمات على المدارس، ومرافق التعليم والصحة، بما في ذلك حرق المدارس وإغلاقها القسري وترهيب موظفي التعليم واختطافهم وقتلهم، وخصوصا الاعتداءات التي تستهدف تعليم الفتيات من جانب الجماعات المسلحة غير المشروعة، بما في ذلك حركة طالبان، مشيراً في هذا السياق إلى إدراج حركة طالبان في القائمة الواردة في مرفق تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2015/409)، ويدعو إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة؛

٣٩ - يشدد في هذا الصدد على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح والقرارات التالية له، وإذ يشير إلى القلق من ازدياد عدد الضحايا من الأطفال واستمرار حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم وضرورة حماية المدارس والمستشفيات، يؤيد مرسوم وزير الداخلية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي يؤكد من

جديد التزام الحكومة الأفغانية بمنع انتهاكات حقوق الطفل، ويرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال المرتبطين بقوات الدفاع والأمن الوطنية في أفغانستان ومرفقها اللذين جرى التوقيع عليهما في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وخارطة الطريق نحو الامتثال، ولا سيما قيام الحكومة الأفغانية بإنشاء اللجنة التوجيهية الأفغانية المشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وبدء نفاذ المرسوم الرئاسي الذي يجرّم تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل قوات الدفاع والأمن الوطنية في أفغانستان، وإنشاء وحدات مكلفة بحماية الأطفال داخل مراكز التوظيف التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية، وإقرار المبادئ التوجيهية لتقييم الأعمار على المستوى الوطني من أجل منع تجنيد القاصرين، ويدعو إلى مواصلة تنفيذ الأحكام المذكورة أعلاه، بالتعاون الوثيق مع البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة المختصة، ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات واعتداءات بحق الأطفال؛

٤٠ - يطلب إلى البعثة أن تواصل دعمها للجهود المبذولة من أجل تعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بوسائل منها التعاون مع حكومة أفغانستان لكفالة تنفيذ خطة العمل وخارطة الطريق تنفيذاً تاماً، والقيام بالإجراءات اللازمة للتصدي لسائر الانتهاكات والتجاوزات، بما فيها العنف الجنسي الذي يتعرض له الأطفال، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل إعطاء الأولوية لأنشطة البعثة وقدراتها المتعلقة بحماية الأطفال، وأن يستمر في أن يدرج في التقارير التي يقدمها مستقبلا مسألة الأطفال والنزاع المسلح في البلد، تمشياً مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

٤١ - يظل يساوره القلق من الضرر الجسيم الذي لا تزال زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه تلحقه بالاستقرار والأمن والصحة العامة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والحوكمة في أفغانستان، بل وبالمنطقة وعلى الصعيد الدولي، ويحيط علماً بالدراسة الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٥ التي صدرت عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وبما تضمنته من إشارة إلى انخفاض إنتاج المخدرات وزراعتها، ويرحب ببدء تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن المخدرات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، ويدعو الحكومة الأفغانية إلى العمل، بمساعدة من المجتمع الدولي، على تسريع تنفيذ خطة العمل والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بوسائل منها برامج السبل البديلة لكسب الرزق، وإدراج جهود مكافحة المخدرات في صلب جميع البرامج الوطنية، ويشجع على تقديم دعم دولي إضافي للأولويات الأربع المحددة في تلك الاستراتيجية، ويشيد بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى المبادرة الثلاثية والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى في إطار

مبادرة ميثاق باريس واستراتيجية قوس قزح والبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة التابع للمكتب، وكذلك مساهمة أكاديمية دوموديدوفو للشرطة في روسيا؛

٤٢ - يسلم بأن العائدات غير المشروعة المتأتية من الاتجار بالمخدرات تشكل جزءاً كبيراً من الموارد المالية لحركة طالبان ومن يرتبط بها، ويدعو إلى القيام، بالتشاور الوثيق مع حكومة أفغانستان، باستعراض دور الأمم المتحدة في تقديم الدعم لحكومة أفغانستان من أجل مكافحة الاقتصاد غير المشروع، بما يشمل مكافحة المخدرات، وتشجيع التعاون الدولي في هذا الصدد، بما في ذلك زيادة معالجة الصلات والشواغل الإقليمية؛

٤٣ - يرحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تهيئة الظروف المواتية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات في أفغانستان، تحت قيادة وزارة مكافحة المخدرات في أفغانستان، بتسخير أدوات منها آلية رصد مكافحة المخدرات التابعة للمجلس المشترك للتنسيق والرصد؛

٤٤ - يهيب بالدول أن تعزز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر الذي يتعرض له المجتمع الدولي من جراء إنتاج المخدرات غير المشروعة الأفغانية المصدر والاتجار بها واستهلاكها، توخيا للقضاء عليه بشكل تدريجي وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة المشتركة في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، بطرق منها تعزيز قدرات إنفاذ القانون والتعاون على مكافحة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والسلائف الكيميائية وعمليات غسل الأموال والفساد المرتبطة بذلك الاتجار، ويدعو إلى تنفيذ قراره ١٨١٧ (٢٠٠٨) تنفيذاً تاماً؛

٤٥ - يعرب عن التقدير للأعمال المضطلع بها في إطار مبادرة ميثاق باريس وعملية ”باريس - موسكو“ المنبثقة منها من أجل التصدي لإنتاج الأفيون والهيروين في أفغانستان والاتجار بهما واستهلاكهما، والقضاء على محاصيل الخشخاش، ومختبرات صنع المخدرات ومخازنها، وكذلك اعتراض قوافل نقل المخدرات، ويشدد على أهمية التعاون على ضبط الحدود، ويرحب بالتعاون المكثف لمؤسسات الأمم المتحدة المعنية مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في هذا الصدد؛

٤٦ - يكرر التأكيد على أهمية التعجيل بإقامة نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والشفافية، والقضاء على الإفلات من العقاب، والإسهام في تأكيد سيادة القانون في جميع أرجاء البلد، ويرحب بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان في هذا الصدد من قبيل كفالة كشف أعضاء المحكمة العليا عن ممتلكاتهم وتفعيل الاستعراض المنهجي للأداء وزيادة عدد القضاة من النساء؛

٤٧ - يشدد في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم في إعادة بناء وإصلاح قطاع السجون في أفغانستان، وذلك من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في ذلك القطاع، ويؤكد على أهمية كفالة وصول المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى جميع السجون وأماكن الاحتجاز في أفغانستان، ويدعو إلى الاحترام التام للقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ويشير إلى التوصيات الواردة في تقرير بعثة المساعدة المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥، ويرحب باعتماد خطة العمل الوطنية من أجل القضاء التام على التعذيب في مرافق الاحتجاز الأفغانية، ويشجع حكومة أفغانستان على النظر في اتخاذ تدابير تركِّز على إعادة تأهيل وإدماج الأطفال المنتسبين سابقاً إلى القوات المسلحة والجماعات المسلحة وكفالة معاملتهم وفقاً للمعايير الدولية لقضاء الأحداث، بما في ذلك المعايير المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية؛

٤٨ - يلاحظ بقلق بالغ الآثار التي يخلفها الفساد على الأمن والحكم الرشيد وجهود مكافحة المخدرات والتنمية الاقتصادية، ويرحب بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان في مؤتمر طوكيو عام ٢٠١٢ في ما يتعلق بمكافحة الفساد، حسبما أعيد تأكيده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ في إطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، ويرحب بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بما في ذلك إصدار المرسوم الرئاسي في تموز/يوليه ٢٠١٢، ويدعو الحكومة إلى مواصلة العمل على الوفاء بتلك الالتزامات كي تكون الإدارة أكثر فعالية وشفافية وقابلية للمساءلة على صعيد كل من الحكومة الوطنية وحكومات الولايات والحكومات المحلية، ويرحب أيضاً باستمرار الدعم الدولي لأهداف أفغانستان المتعلقة بالحوكمة؛

٤٩ - يشجع جميع المؤسسات الأفغانية، بما فيها السلطتان التنفيذية والتشريعية، على العمل بروح من التعاون، وينوه بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية سعيا إلى تنفيذ عملية الإصلاح في مجال التشريع والإدارة العامة، من أجل مكافحة الفساد وكفالة الحكم الرشيد، على النحو المتفق عليه في مؤتمر بون، بتمثيل كامل لجميع الأفغان نساء ورجالا، وتحقيق المساءلة على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني، ويؤكد ضرورة بذل مزيد من الجهود على الصعيد الدولي لتقديم المساعدة التقنية في هذا المجال، وينوه بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد؛

٥٠ - يدعو إلى الاحترام التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها في جميع أرجاء أفغانستان، بما يشمل حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وحرياتهم

الأساسية، والحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في القانون الإنساني الدولي، ويرحب بالزيادة في وسائل الإعلام الأفغانية الحرة، ولكنه يلاحظ بقلق استمرار القيود المفروضة على حرية وسائل الإعلام، والاعتداءات التي يتعرض لها الصحافيون على أيدي الجماعات الإرهابية والمتطرفة والإجرامية، ويثني على اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لما تبذله من جهود شجاعة في رصد احترام حقوق الإنسان في أفغانستان، وكذلك في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها وتشجيع ظهور مجتمع مدني تعددي، ويؤكد أهمية التعاون الكامل لجميع الأطراف الفاعلة المعنية مع اللجنة، وتعزيز استقلالية هذه الأطراف وكفالة سلامتها؛ ويعرب عن تأييده للمشاركة الواسعة الشاملة للوكالات الحكومية والمجتمع المدني من أجل تنفيذ الالتزامات المتبادلة المتعهد بها، بما في ذلك الالتزام بتوفير تمويل حكومي كافٍ للجنة، ويكرر التأكيد على أهمية الدور الذي تضطلع به اللجنة، ويعرب عن تأييده للجهود التي تبذلها لتعزيز قدرتها المؤسسية وتوطيد استقلالها في إطار الدستور الأفغاني؛

٥١ - يقر بأنه رغم التقدم الذي تَحقّق في مسألة المساواة بين الجنسين، من الضروري بذل جهود معززة، بما في ذلك العمل على تحقيق أهداف عملية قابلة للقياس، لضمان حقوق النساء والفتيات ومشاركتهن الكاملة وكفالة حماية جميع النساء والفتيات في أفغانستان من العنف والاعتداء، ومحاسبة مرتكبي أعمال العنف والانتهاكات هذه وبأن النساء والفتيات يجب أن يتمتعن بالحماية بموجب القانون وبإمكانية اللجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الرجل، ويرحب ببدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في حزيران/يونيه ٢٠١٥، ويؤكد أهمية الحفاظ على وسائل كافية للحماية التشريعية للمرأة وكفالة حصول النساء الهاربات من العنف العائلي على ملاذ يكفل لهن الأمان والأمن، ويدين بشدة التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرامي إلى منع الفتيات من الالتحاق بالمدارس، ويؤكد أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) و ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، ويشير إلى ما تضمنته من التزامات بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، ويرحب في هذا الصدد بإنشاء حكومة أفغانستان الصندوق الاستئماني الجديد لضحايا العنف ضد المرأة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ من أجل دعم ضحايا العنف ضد المرأة؛

٥٢ - يرحب بالتزام الحكومة الأفغانية بتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية الأفغانية وفي جميع مؤسسات الحوكمة الأفغانية، بما يشمل الهيئات المنتخبة والمعينة والخدمة المدنية، وينوه بالتقدم المحرز في هذا الصدد، ويرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها لحماية

المشاركة الكاملة للمرأة في العمليات الانتخابية وتعزيزها، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المعلومات المتصلة بعملية إدماج المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان في تقاريره المقدمة إلى مجلس الأمن، ويلاحظ تقرير بعثة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ قانون القضاء على العنف ضد المرأة في أفغانستان، ويهيب بحكومة أفغانستان أن تعجِّل بوضع استراتيجية لإنفاذه على نحو تام، بما في ذلك تقديم الخدمات للضحايا وتوفير إمكانية اللجوء إلى القضاء، ويرحب في هذا الصدد بإصدار وزارة الصحة العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ البروتوكول لفائدة مقدِّمي الرعاية الصحية للعلاج من العنف الجنساني، ويشير إلى أن النهوض بحقوق المرأة وحمايتها جزء لا يتجزأ من عملية التنمية والسلام وإعادة الإدماج والمصالحة، وإلى أن المرأة تؤدي دوراً حيوياً في عملية السلام، ويرحب بالتزام حكومة أفغانستان بوضع خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وبتنفيذ الخطة ورصدها وتحديد المزيد من الفرص لدعم مشاركة المرأة في عملية السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان وتمسك بزمامها، ويرحب بالتزام حكومة أفغانستان بوضع خطة عمل من أجل التمكين الاقتصادي للمرأة؛

٥٣ - يعرب عن قلقه من الزيادة الأخيرة في عدد المشردين داخلياً واللاجئين من أفغانستان، ويشدد على أن الاستقرار والتنمية لا يمكن تحقيقهما في أفغانستان إلا إذا أيقن المواطنون أن لهم مستقبلا في بلدهم، ويرحب بالتزام حكومة أفغانستان بجعل عودة اللاجئين الأفغان إلى وطنهم وإعادة إدماجهم من بين أعلى أولوياتها الوطنية، بما في ذلك عودتهم الطوعية والآمنة والكريمة وإعادة إدماجهم بصورة مستدامة في عمليتي التخطيط للتنمية وتحديد الأولويات على الصعيد الوطني، ويشجع جميع الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان من أجل تنفيذ هذا الالتزام، ويدعو إلى مواصلة المساعدة الدولية المقدمة في هذا الصدد وتعزيزها؛

٥٤ - يؤيد بقوة التزام حكومة أفغانستان بتهيئة الظروف اللازمة لعودة اللاجئين الأفغان وإعادة إدماجهم المستدام في البلد، مع التركيز على تمكين الشباب والتعليم وتوفير سبل العيش والحماية الاجتماعية والبنية التحتية، ويؤكد في هذا الصدد الأهمية البالغة لتحقيق السلام والاستقرار من أجل حل أزمة اللاجئين، فضلا عن إحراز التقدم في مجال الرعاية الاجتماعية والاقتصادية التي تؤدي إلى تحسين الظروف المعيشية داخل أفغانستان عن طريق تنسيق الجهود التي تبذلها الحكومة بدعم من المجتمع الدولي؛

٥٥ - يشير إلى ضرورة مواصلة تعزيز القدرة الاستيعابية لأفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي، بهدف تأهيل العائدين والمشردين داخلياً الأفغان بصورة كاملة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛

٥٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريراً عن التطورات في أفغانستان، وأن يدرج في تقاريره تقييماً لما تحقق من تقدم، استناداً إلى النقاط المرجعية لقياس وتتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية البعثة، بما في ذلك على الصعيد دون الوطني، وتنفيذ أولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار؛

٥٧ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.